

٤٣٧١	رقم الجريدة	جدول رقم ٢ لسنة ١٩٩٩ (جدول الاعفاءات من رسوم رخص المهن لسنة ١٩٩٩)	١٩٩٩	السنة :
٣.٣٥	الصفحة		١	عدد المواد :
١٩٩٩-٠٨-١٦	التاريخ		١٩٩٩-٠٨-١٦	تاريخ السريان :

المادة (١)

- أ . البنك المركزي وبنك الانماء الصناعي والمؤسسات العامة ذات النفع العام التي نصت قوانينها على اعفائها .
- ب. المؤسسات الخيرية والدينية والاندية الرياضية والمنتديات الثقافية المسجلة بمقتضى القوانين المعمول بها في المملكة .
- ج. الشركات والمؤسسات المسجلة حديثا التي تحتاج الى تدريب وتأهيل كوادرها الفنية الى ان تبدأ ببيع منتجاتها او تقديم خدماتها وبشرط ان لا تزيد مدة الاعفاء على سنتين اعتبارا من تاريخ تسجيلها .
- د. الاشخاص الذين يحصلون على معاشهم بواسطة حياكة اليد او بتعاطى بعض المهن او الاعمال البسيطة في بيوتهم بدون استخدام عاملات او عمال .
- هـ. جميع المستخدمين والمستخدمات في المصالح الخاصة وماذونو عقود الانكحة الشرعية .
- و. المكلفون بدفع رسوم خدمات المكاتب المهنية .

جدول رقم ٢ لسنة ١٩٩٩ (جدول الاعفاءات من رسوم رخص المهن لسنة ١٩٩٩) المنشور في العدد ٤٣٧١ على الصفحة ٣.٣٥ بتاريخ ١٦-٠٨-١٩٩٩ والساري بتاريخ ١٦-٠٨-١٩٩٩

والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر جدول رقم ٢ لسنة ١٩٩٩ (جدول الاعفاءات من رسوم رخص المهن لسنة ١٩٩٩)